

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على المخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم الحكومة اليابانية منحة إلى الحكومة المصرية لتنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(مادة وحيدة)**

ووفق على المخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن تقديم الحكومة اليابانية منحة تصل قيمتها إلى ٢ مليار ين ياباني إلى الحكومة المصرية لتنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر ببراءة الجمهورية في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م).

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ  
 (الموافق ١٦ يناير سنة ٢٠١٧ م).

القاهرة في ٢٦ يوليو ٢٠١٦

**صاحب السعادة،**

**أشرف بالإهاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم**

**والذى ينص على ما يلى :**

أشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالى :

١ - (١) بغرض الإسهام فى تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا E-JUST (ويشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، قررت حكومة اليابان إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين ياباني (اثنان مiliارين ياباني) (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنحة") لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، واعتمادات الميزانية فى اليابان .

(٢) تناح المنحة بمقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ"اتفاق المنحة") يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها، وهيئة التعاون الدولى اليابانية (جايكا) .

(٣) فى إطار التفاهم الحالى، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها، إلى جانب إجراءات استخدامها .

**صاحب السعادة**

**السيد/ تاكيهيرو كاجاوا**

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

- ٢ - تناح المنحة خلال الفترة التي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و ٣١ أكتوبر ٢٠٢٠، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .
- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع، والتي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" وـ"الخدمات") .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات و/أو الخدمات، (ويقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" في التفاصيم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون). وتقر الجايكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - تنفذ الجايكا المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالين الياباني في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك باليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .
- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :
- (أ) ضمان تحمل السلطة المختصة الضرائب الجمركية، والضرائب الداخلية، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات و/أو الخدمات من غير أموال المنحة ؛
  - (ب) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع؛
  - (ج) ضمان صيانة واستخدام المنتجات و/أو الخدمات بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ؛
  - (د) توفير قطعة أو قطع الأرض الازمة لتنفيذ المشروع، وإخلاء الموقع أو المواقع ؛

(ه) توفير المراقب اللازم لتوزيع الكهرباء، وتوصيل المياه والصرف الصحي، وأية مراقب أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع أو الواقع ؛

(و) ضمان التفريغ الفوري، والتخلص الجمركي، والنقل الداخلي للمنتجات بجمهورية مصر العربية ؛

(ز) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثالثة، أو أى منها، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ؛ و

(ح) تحمل كافة التكاليف اللازمية لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) تقد حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات الازمة عن المشروع .

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات، تقتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة العادلة والحررة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات أو الخدمات من جمهورية مصر العربية .  
٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفني أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذه من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات الداخلية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذه .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .  
وإنه ليشرفني أن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية التفاصيم الوارد في خطاب سعادتكم وأوافق أن يشكل خطابكم وهذا الخطاب بالرد اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخبار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات الداخلية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .  
وإنه لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم عظيم تقديرى .

د. سحر نصر

وزيرة التعاون الدولي  
جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٦ يوليو ٢٠١٦

### صاحبة السعادة .

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أتقدم بالنيابة عن حكومة اليابان بالتفاهم التالي :

١ - (١) بغرض الإسهام في تنفيذ مشروع توريد أجهزة تعليمية وبحثية لصالح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا E-JUST (ويشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، قررت حكومة اليابان إتاحة منحة تصل قيمتها إلى ٢ ،٠٠٠ ،٠٠٠ ين ياباني (اثنان مiliar ين ياباني) (ويشار إليها فيما بعد بـ "المنحة") لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، واعتمادات الميزانية في اليابان .

(٢) تناح المنحة بقتضى اتفاق منحة (ويشار إليه فيما بعد بـ "اتفاق المنحة") يوقع بين حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها، وهيئة التعاون الدولي اليابانية (المجايكا) .

(٣) في إطار التفاهم الحالى، يحكم اتفاق المنحة أحكام المنحة وشروطها، إلى جانب إجراءات استخدامها .

٢ - تناح المنحة خلال الفترة التي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، بشرط أن تكون تلك الفترة ما بين تاريخ دخول اتفاق المنحة حيز النفاذ و ٣١ أكتوبر ٢٠٢٠، ويمكن مد هذه الفترة باتفاق متبادل بين السلطات المختصة في كلا الحكومتين .

### صاحبة السعادة

**الدكتورة / سحر نصر**

وزيرة التعاون الدولي  
جمهورية مصر العربية

- ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية على الوجه المناسب، فقط ومن أجل شراء المنتجات والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع، والتي يتم تحديدها في اتفاق المنحة، (ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتجات" وـ"الخدمات") .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات و/أو الخدمات، (ويقصد بعبارة "الرعايا اليابانيون" في التفاصيم الحالى الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون). وتقر الجايكا هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - تنفذ الجايكا المنحة وفقاً لأحكام اتفاق المنحة من خلال أداء مدفوعات بالين الياباني في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية بأحد البنوك اليابان تختاره حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .
- ٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة نحو :
- (أ) ضمان تحمل السلطة المختصة الضرائب الجمركية، والضرائب الداخلية، وأية رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشراء المنتجات و/أو الخدمات من غير أموال المنحة ؛
- (ب) إيلاء الاهتمام اللازم بالاعتبارات الاجتماعية والبيئية عند تنفيذ المشروع ؛
- (ج) ضمان صيانة واستخدام المنتجات و/أو الخدمات بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ؛
- (د) توفير قطعة أو قطع الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع، وإخلاء الموقع أو المواقع ؛
- (ه) توفير المرافق الازمة لتوزيع الكهرباء، وتوصيل المياه والصرف الصحي، وأية مرافق أخرى طارئة لازمة لتنفيذ المشروع خارج الموقع أو المواقع ؛
- (و) ضمان التفريغ الفوري، والتخلص الجمركي، والنقل الداخلى للمنتجات بجمهورية مصر العربية ؛

(ز) منح الأشخاص اليابانيين الطبيعيين والأشخاص الطبيعية لدولة ثالثة، أو أي منهما، الذين قد تطلب الحاجة لخدماتهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات، التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم؛ و

(ح) تحمل كافة التكاليف الالزمة لتنفيذ المشروع؛ غير تلك التي تغطيها المنحة.

(٢) تقد حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان بالمعلومات الالزمة عن المشروع.

(٣) فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات، تقتضي حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعيق المنافسة العادلة والحررة بين شركات الشحن والتأمين البحري.

(٤) لا يتم تصدير أو إعادة تصدير المنتجات أو الخدمات من جمهورية مصر العربية.

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفني أن اقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات الداخلية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الجدية، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم عظيم تقديري .

**السيد/ تاكيهيرو كاجاوا**

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية